رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_أبي_داود) مكتمل (

المجلس)932(| شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قيادته المجهولة عن ابيها سويد ابن حنظلة ابيها سويد بن حنظلة رضي الله عنه اخرج حديثه داوود ابن ماجد ابو داوود ام ماجد الحديث باسناده هذه المجهولة. واما قوله يعني المسلم اخو المسلم هذا ثابت في احاديث اخرى. صحيحة - 00:00:00

حديث ابي هريرة الطويل الذي هو موجود احد احد الاربعين النووية آآ يعني هذا موجود ولكن آآ في هذه القصة قوله الصدق ما اعرف يعني يعني آآ شيء يدل على - 00:00:20

كيف؟ الحديث ولكن لا ادري هل التصحيح المقصود بهما هذا لكن في هذا وبهذه القصة التي في فكتوريا ما انه قيل ان تويتر ان حنظلة هذا لم يرظى عنه الا ابنته وليس له الا هذا الحديث الواحد. ابنته مجهولة - 00:00:40

يقول الاخ قلنا من قبل ان الحلف لا يجوز ان الحلف لا يجوز فيه للتعريض. فكيف هنا حلف على المعاريض؟ فيه تعريض الف قل اذا كان المحلف يعني محقا يعني القاضي يحلف يزعم عليه او يعني شخص يعني يحلف شخصا مدعا عليه وهو عليه حق - 00:01:07

فليس لاخواننا ليس للحاجة ان يعرض ولكنه اذا صار مظلوم زدنا في هذه القصة يعني اخذه عدو وحلف انه اخوه الى ان يخلص بمعنى هذا جائز. وعلى هذا فالتحرير فيه تفصيل. اذا كان بحق ليس الانسان يعرض. واذا كان المستحلف محقا - 00:01:33

فليس انه معرض كما جاء في الحديث الاول على نيته للتحريم وما اذا لم يكن محقا لان يكون ظالما فلا هو يعرض حتى يتخلص من الظلم. هو يعرض حتى يتخلص من الظلم وفي نفس الوقت ايضا يكون صادقا في مقاله - 00:01:53

وبعد عن الكذب واعتاد الصدق لان قوله اخوه وهو يريد قوة الاسلام لا هذا كلام صحيح قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الاسلام. قال حدثنا ابو توبة الربيع ابن نافع قال حدثنا معاوية ابن - 00:02:07

الطلاب عن يحيى ابن ابي كثير قال اخبرني ابو قلابة ان ثابت ابن الضحاك رضي الله عنه اخبره انه بايع رسول الله صلى الله عليه واله تحت الشجرة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من حلف بملة غير ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن - 00:02:27

قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملكه قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا زيد ابن الحباب قال حدثنا حسين يعني ابن واقد قال حدثني عبيد الله ابن قال حدثني عبد الله ابن بريدة عن ابي - 00:02:47

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من حلف فقال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو وكما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام الى الاسلام سالما. كما رواه ابو داوود باب البراءة والحنف بذلة غير الاسلام - 00:03:05

قال هو يهودي او هو نصراني ان حصل كذا وكذا او ان فعل كذا وكذا آآ هذا قوله بغير الاسلام يعني اه او البراءة او انه بريء من الاسلام. اورد في ذلك ابو داوود حديث ايش؟ حديث ابن الضحى. حديث من ضحاك وهو كان ممن بايع تحت الشجرة - 00:03:25

قال الرسول صلى الله عليه وسلم من حلف بملة غير ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال من حلف بذلة بغير ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال يعني معناه يعني فيه اه زجر او فيه وعيد شديد. وليس معنى ذلك انه يكون كافرا انه يكون كافرا ولكنه اه تلفظ - 00:03:46

كلام خبيث وبكلام قبيح فهو يعني اه فهو اثم وعليه اثم شديد. اه وسواء كان كاذبا او صادقا كما يعني سيأتي في الحديث الذي بعد هذا يا نسوان لان التلفظ بهذا الكلام لا يجوز لا بالصدق لا بكونه صادقا ولا بكونه كاذبا. ولكن بكون يعني كون الانسان يعني يكذب ويتلفظ بمثل هذا - 00:04:06

هو اشارة الى سوء وشر الى شر. يعني آآ اذا كان فيه يعني مثل هذا التلفظ الخبيث سيء. ومع ذلك كذب كيف يكون جمع بين خصلتين دنيمتين؟ يعني كذب ولفظ سيء. واذا كان صادقا فاما الصدق - 00:04:26

ولكن النفر ميمون ولكن اللفظ ميمون يعني كونه يتلفظ بمثل هذا الكلام فمن حلف من حلف بملة غير ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال يعني معناه انه قال هو يهودي او هو نصراني ان فعل كذا وكذا او انه حصل كذا وكذا كاذبة يعني ان الذي - 00:04:46

يعني اتى بهذا الكلام ليؤكده انه يعني كذب ليس بصحيح. ولكن حتى لو كان صحيحا فان الامر خطير كما سيأتي في الحديث الذي بعد هذا. نعم ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة. ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة. والجزاء من جنس العمل. فاذا قتل نفسه بحديثه كما كما - 00:05:04

في الحديث في صحيح رسول الله جاء وحديدته يعني يلجأ بها نفسه يعني يعني يقتل بها نفسه ومن قتل نفسه بسم فانه يتحساه يعني في نار جهنم لان نهي يعذب بالشيء الذي قتل نفسه به في الاخرة. وهذا يدل على ان اه يجب على الانسان - 00:05:26

يحافظ على نفسه والا يعرضها كما قال الله عز وجل ولا تقتلوا انفسكم ويعني نفسه ليست ملكا له يتصرف فيها كيف يشاء وانما يتصرف في حدوده ما هو مأجور لك حدود ما هو مشروع له وقد حرم عليه ان يقتل نفسه فاذا اقدم على - 00:05:46

لنفسه فانه لتلغي ذلك مرتكبا يعني امرا خطيرا وهو مستحق للعقوبة ويعذب بالشيء الذي قتل نفسه به. يعني قتل نفسه بحديدة يعني يوم القيامة يعني يلجأ نفسه بحديثه وان قتلها بكم فانه يعني يتحسى ذلك السم وان - 00:06:01

نفسه برميه من جبل فانه يعني اه يعاقب بمثل ذلك يعني يوم القيامة. نعم وليس على رجل نذر فيما لا يملكه. وليس على رجل نذر فيما لا يملكه. الانسان ينظر في الشهادة لا يملكه الذي يملكه. اما شيء لا يملكه نقول - 00:06:17

ان ان شفى الله مريضي فعبد فلان حب عبد فلان حب الذي هو عبد لشخص من الناس لا يملكه هذا ليس له نذر لا ينظر الا في الشيء الذي يملكه لا يكون النذر الا بطاعة ويكون فيما - 00:06:35

يملكه الانسان. اما شيء لا يملكه الانسان وليس في ملك الانسان فان فانه ليس للانسان ان يجبر. ولا يعني الا يصوغ له ان ينظر الا بالشيء الذي يملكه والنذر ايضا غير مستحب. لا ينبغي له ان ينذر لانه النظر لا يأتي بخير. وانما يستخرج فيهما البخيل - 00:06:49

وذلك ان النادر ينذر ان حصل كذا فانه يحصل كذا قاعدين شف الله مريظي اه شهر او تصدقت في كذا او اعتقت كذا فاذا شفى الله المريض راح يتألم ويتأثر. وهذه الصدقة التي الزم نفسه بها يؤديها وهو كاره. ويبحث عن مخرج يتخلص - 00:07:09

لانه يعني اه ما كان اه ما كان يعني هذه الصدقة يعني خرجت يعني باطمئنان وبارتياح وانما خرج قم حصل كذا فكذا ولما حصل هذا الشيء الذي نذر نذره آآ ما كره ان يفعل ذلك الشيء الذي نذره - 00:07:30

لانه يتعلق بماله او يتعلق بصحته وبقيامه فتجده يبحث عن المخارج وانما يستخرج به من البقيع لان الزم نفسه ان كان في عافية قبل ان يلزم نفسه فالنذر يعني غير مرغب فيه ولكنه اذا نذر يلزم الوفاء. ويمدح الانسان على وفاءه كما قال الله عز وجل يوخذ بالنبذ - 00:07:50

بعد ان ينظروا يوفوا ولكن ما ينبغي النذر يتصدق ان يتصدق بدون ان يعلق صدقته بشيء وبدون ان يعلقها على شيء وانما فيخرجها لله من اول وهلة. اما كونه يلزم نفسه رزقك ولا كذا ثم اذا حصل ذلك الشيء اه نفسه كرهت ان ليخرج هذا الشيء الذي ما نراه - 00:08:15

ويبحث عن المخارج والتخلص من الالتزام بذلك الشيء الذي اه الذي نذهب آآ لا نظر للانسان في ولا نذر للانسان في ماذا يريد قال حدثنا ابو توبة الربيع المنافع ابو توبة الربيع ابن نافع ثقة في البخاري نعم قام كتب الى الترمذي اصحابي كتب الى الترمذي - 00:08:35

عن معاوية بن طلاب. معاوية بن سلامة. عن يحيى بن ابي شتيم. يحيى بن ابي كثير اليماني. ان في قلادة عبد الله بن زيد الجرمي ثقة عن ثابت ابن ثابت رضي الله عنه - 00:08:56

الحديث الثاني عن بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا

فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما. وهذا يدل على خطورة آآ مثل هذا الكلام سواء كان صادقا او كاذبا - 00:09:12

وانه اثم يعني ان كذب وان صدق ولكنه ان كذب ينضاف الى اثم القول الشنيع والقول السيء اه اثم الكذب واذا كان صادقا فان كونه اتى بهذا اللفظ السيء هو مضرة عليه هو مضرة - 00:09:30

وان كان صادقا لان اللفظ نفسه شنيع وقبيح لا يجوز للانسان ان ان يأتي به لا يجوز للانسان ان يأتي به لكنه اثم على كل حال لانه ان كان يعني آآ فهو كما قال فهو كما قال - 00:09:50

قال هو يهودي نصاري نعم وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما. وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما يعني لن يبقى على على ما كان عليه قبل ان يقول هذه المقالة لان هذه الكلمة كلمة خبيثة. يعاقب عليها ولو كان صادقا. يعاقب عليها على قولها ولو كان صادقا - 00:10:10

قال حدثنا احمد بن حنبل احمد بن حنبل احمد بن حنبل بن حنبل الشيباني الامام ثقة عن زيد بن كبار عن زيد بن كبار ثقة القراءة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه. عبدالله بن بريدة عن ابيه وقبل ذكره - 00:10:30

عفا الله عنك يقول السائل الا يكون قوله فلم يرجع الى الاسلام سالما امارة على خروجه من الاسلام وكفره بحلفه بملة غير ملة الاسلام ويقول الاخر من حلف بالبراءة من الاسلام هل يقضى بكفره؟ بكفره الاكبر. وان لم يرد حقيقة البراءة - 00:10:58

آآ الذي يبدو ان هذا ان يعني زجر. وهو مثل قول الانسان قد يكاثر وليس كذلك الا حارة عليه. يعني ما لا يعني يكون لا يكون الذي قالها كافرا بمجرد قوله قالها للانسان الغير كافر وانما يعني يعود عليه مغبة ذلك واثم ذلك - 00:11:18

ان يرجع بقوله فلن يرجع الاسلام سالما. امارة على خروجه من الاسلام كما هو معلوم ان ان الكلمة الاولى اشد او كونه يعني كونه كاذبا اشد من كونه يكون صادقا. ومعلوم ان كونه يعني يقول هذا الكلام ويكذب اسوأ واعظم - 00:11:38

من قول من كونه يعني يقول ذلك ويسكت. لان هذا اخف من ذلك لان هذا جمع بين الخطوتين زميلتين اللي هو الاول. يعني كونه تكلم بكلام قبيح وكذب واما هذا تكلم بكلام صحيح وصدق - 00:12:03

وهذا يقول ما الذي يصرف الحديث عن ظاهره؟ في ان من حلف بغير ملة الاسلام فهو كما قال اجد الوعيد التي فيها اه تهديد ومثل يصلي فيها كافر فقد اه كان كذلك حار عليه - 00:12:18

والا كان يعني آآ هو يعني مثله في قوله صلى الله عليه وسلم ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة. جاءت الاسئلة منها ما هو الموقف الصحيح تجاه ما نسمعه مما يسمى - 00:12:34

الاستشارية او الانتحارية في مقابلة الكفار هل يثنى على هذه الاعمال ام اننا نحذر منها؟ والاخر يقول هناك بعض الناس من يقول ان الذي يفجر نفسه مع مجموعة من الكفار يكون شهيدا. هل هذا صحيح - 00:12:49

والله تعالى يقول ولا تقتلوا انفسكم ومعلوم ان من فعل يعني ذلك فانه قاتل لنفسه. فعل ذلك قاتل لنفسه. الكفار فيه ولكن كون الانسان يقتل نفسه غير مأذون البيت. فقتله يكون بغير قتل النفس. ثم كونه يقتلهم بقتل نفسه. فان فان - 00:13:04

ذلك غير الفائض وهذا لا يقال في الاستشهاد وانما يقال في انتحار وهل الذي يشكو بالدخان ويكون سببا في موته يعتبر قاتلا لنفسه ويعذب به يوم القيامة في النار مثلا اذا كان قتل نفسه بالدخان باي شيء فانه يعذب الله من قوله من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة. عام - 00:13:26

من قتل نفسه بشيء عجل به يوم القيامة قال رحمه الله تعالى باب الرجل يحلف الا يتأدم قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا يحيى ابن العلاء عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن يوسف ابن عبد الله ابن سلام رضي الله عنهما انه قال رأيت النبي - 00:13:48

الله عليه واله وسلم وضع تمرة على كسرة فقال هذه ادام هذه عمر داود داود هذه ترضى قوله باب رجل يكذب يحلف الا يتأدب يعني معناه انه اذا حلف الا يتأدب اي ان لا يستعمل ايدانا - 00:14:08

قلنا انه استعمل يعني ايداما اه يعني اه سيكون قد حنف فتلزمه كفارة لكن ما هو اذا اه الحديث عن ابي داوود ما ورد حديثا في في

حلف وعلى على ايدام وانما فيه اه ذكر شيء فيه تسمية التمرة انها ايذاء - 00:14:24
تسمية التمر بانه ادام. ومعنى ذلك انه آآ ان اذا اضاف الى اضافة الى الخبز الذي هو الطعام يحمي تمر فانه يعتبر ادامنا. والمشهور ان الادام هو مثل الزيت ومثل الثمن ومثل اللحم. وما الى ذلك هو الذي يؤتى - 00:14:44
وسواء كان مخلوطا مع مع الطعام او متميزا عنه او متميزا عنها دام انه اعتدنا به آآ الحديث ما فيه يعني ذكر حلف وانما فيه ذكر تسمية التمرة انه ايذاء - 00:15:05
ولكن الحديث يعني غير صحيح لان في اسناده مجهول ومن اتهم بالوضع فهو غير ثابت ولكن اه كون الانسان اذا حلف الا يعتدم يعني اذا كان حلفه على يعني قضية معينة - 00:15:24
فله ان يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو حلف ان لا يعتدل حلف على انه لا يعطي الادان فانه كسر عن يمينه ويأتي الذي هو خير. والحديث ان هنا ليس فيه يعني شيء في الحدث ولكن فيه تسمية التمر اذان والحديث - 00:15:42
كيف صحيح قال احبتنا محمد بن عيسى محمد بن عيسى الصباح وهو ثقة اخرج حديثه مسلم البخاري تحريقا وابو داوود والترمذي الشناوي والنسائي يدل على متهم بالوضع محمد ابن يحيى ابن حبان محمد ابن يحيى بن حبان عن يوسف ابن عبد الله ابن - 00:16:01
عن يوسف بن عبد الله بن تنام وهو صحابي صغير اخرج له قال حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا عمر ابن حفص قال حدثنا ابي عن محمد ابن ابي يحيى عن يزيد الاعور عن يوسف بن عبدالله بن سلام رضي الله عنهما فتنة - 00:16:25
اه انه وضع تمرة على حفرة فقال هذه الليلة قال حدثنا هارون ابن عبد الله هارون ابن عبد الله الحنان البغدادي ثقة البخاري عن عمر بن الخطاب وهو عن محمد ابن ابي يحيى محمد ابن ابي يحيى وهو خير ابو داوود الترمذي في الشمال - 00:16:45
في شمال المسجد ليزيد الاعور ان يزيد الاعور ابن مجهول اخرج له ابو داوود قال رحمه الله تعالى باب الاستثناء في اليمين. قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما يبلغ - 00:17:20
به النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى. اما ورد ابو داوود لاستثنى في الوليد بس احنا في اليمين هو ان يقول ان شاء الله والله ان شاء الله. والله ان شاء الله. فهذا هو الاستثناء اليمين. يعني يضيف ذلك الى - 00:17:40
بمشيئة الله لانه اذا قال يعني ان شاء الله فان اه اه فان الامر واسع لا يعتبر حادثا لان الذي يقع هو الذي شاءه الله الذي يقع هو الذي شاءه الله يعني اما هذا واما هذا والله ان شاء الله سافعل المفاجأة كذا وكذا وهو ان آآ ان حرف - 00:18:00
آآ يعني ليس عليه كفارة ولا يعتبر حامدا لانه اضاف ذلك الى مشيئة الله على نعم نقول ان شاء الله بعد اليمين هو استثنى ولكن اذا كان متصلا الان يكون بينه وبينه مسافة او يستثني بعد مدة اما اذا كان متصلا الاستثناء - 00:18:20
لان يعني قال والله ثم قال بعد حديث عالله ولا يضر اذا كانت للتنفس او لسعال او يعني حصل له يعني او شيء يعني فانه يعتبر متصلا. اما كونه يعني يحلف ثم بعد مدة يقول له ان شاء الله - 00:18:48
هذا لا يجوز. يعني لا بد ان يكون متصلا ولا مانع يعني ان يكون يعني بالاستثناء لان قال والله قال ان شاء الله فقال ان شاء الله لو يقيمنا بذلك احنا كما جاء في قصة سليمان ابن داوود ان غيره حلال - 00:19:05
اسألي بقى ان شاء الله قال حدثنا احمد ابن حنبل عن سفيان. سفيان هو ابن عيينة المكي عن ايوب؟ ايوب ابن ابي تيمية السفياني المنافق نافع ولا ابن عمر ثقة اخرجوا اصحابكم - 00:19:20
ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه مع الصحابي الجليل الصحابة هو احد السبعة المعروفين عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يرجع من قول ميتين واحد واربعين يعني بين بين وفاتيهما واحدى وثمانون سنة - 00:19:42
احدى وثمانين قال حسبنا محمد ابن عيسى ومسدد وهذا حديثه قال حدثنا عبد الوارث عن ايوب عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:20:17

عليه وسلم من حلف فاستثنى فان شاء رجع وان شاء ترك غير حلف قال حدثنا محمد بن عيسى ومسدد وهذا حديثه قال حدثنا عبد الوارث عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 00:20:32

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من حلف فاستثنى فان شاء رجع وان شاء ترك غير حلف. اما ارده لو حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان شاء الله - 00:20:49

خرج يعني لا يعتبر ذلك حين فلا يعتبر حاجة سواء يعني فعل او لم يفعل. نعم قال حدثنا محمد بن عيسى ومسبب محمد بن عيسى قال وهذا حديثه يعني حديث اللي هو الشيخ الثاني قال حدثنا عبد الوارث عبد الوارث ابن سعيد العنبري عن ايوب ينافع - 00:21:12

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في يمين النبي صلى الله عليه واله وسلم ما كانت. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله محمد. وعلى اله - 00:21:43

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما فيكم يقول السائل ما هي كيفية صيغة الحلف بالامانة وهل قول الرجل بامانة يعني بصدق هل فيها شيء يقول بالامانة بالامانة مثل قوله بالله او والله - 00:21:58

واما اذا قال يعني آآ آآ يخاطب صاحبه يعني ان هذا يجري آآ آآ انك صادق فيما قلت ولم يقل بالامانة او بامانة يعني حدث اذا كان مقصود يعني الوجه يعني - 00:22:21

يعني امنك يعني كما تقول وان هذا يعني شيء يبني انت فيه تماما عليه اول امانة اذا كان يعني يعني امانتك يعني انك حديث عائشة المرفوع رواه من هو دون من وقفه؟ الا يمكن ان يكون رفعه خطأ من بعض الرواة؟ وان الصواب مع من وقف - 00:22:41

كل منهما خفيف لان هذا يعتبر بزيادة ثقة فتكون مقبولة ولا يعني تنافي بينها لان هذا ثابت وهذا ثابت هل تجوز اليمين في المعاريظ دون طلب اليمين منه استحالة اليمين كما قلنا من غير حاجة ما ينبغي - 00:23:25

اذا كان يحرص على ان يستعمله يريد ولا يعود نفسه على كثرة الحلف اه هذا طلب منه سبحان الله حقا فهذا يتعين عليه جاءني شخص يريد ان يستقرض مني مبلغا وانا اعرف انه لا يرده. فقلت معرضا انه لا يوجد عندي هذا المبلغ في البيت. والصحيح ان - 00:23:47

المبلغ موجود في البيت فهل تعريضي هذا صحيح؟ صحيح من اعتاد ان شاء الله عند الوعد حتى يسلم ان لم يفهل فهل له ذلك رجع واحد واذا اضاف اليه ان شاء الله فيمكن يكون ذلك يعني من باب الجزم والتحقيق والتعذيب وليس - 00:24:12

بالتعليق ان شاء الله الانسان من قتل نفسه هل هو داخل تحت المشيئة؟ وما حكم الصلاة عليه؟ لان كل كل من لم يكن كافرا ان الله لا يغفر عن شكله هذا هو الذي لا يغفر - 00:24:52

ولا يفتتح للمشيئة لان الله شاء ان يعذب في النار ابد الاباء هو ان لا يخرج منها ابدا. واما ما دون الشرك هو تحت المشي. ان شاء عفا عن صاحبه وتجاوز ولم يعذبه وان شاء عذبه ولكنه اذا عذبه لا يخلد - 00:25:21

لا يخلده في النار وانما يخرجه منها ويدخله الجنة وكل من مات غير مشرك ودخل النار فانه لابد ان يخرج منها ويدخل الجنة. وقد لا يدخل النار اذا تجاوز الله عنه ضعفاء - 00:25:36

جاوز الله عنه وعافى فانه لا يدخل النار صلى عليه الصلاة يصلى عليه ولكن يمكن يعني اذا كان تخلف عن الصلاة عليه يعني بعض من لهم شأن ومن لهم منزلة فيكون في ذلك ردع - 00:25:51

نجر فان ذلك ينبغي واما عليه نهائيا صلى عليه لا يترك ولكن يصلي عليه ولكن يمكن ان يتخلص عن الصلاة عليه يعني فمن له شأن ومن له منزلة حتى يكون ذلك مؤثر اراجع. يعني للناس - 00:26:07

عن ان يقعوا في مثل ذلك حتى لا يمتنع عن الصلاة عليهم من آآ فيه خير ما مدى صحة الاخوة التي فيها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لقيه المشركون؟ فقالوا له من اي قبيلة انتم؟ فقال نحن مما - 00:26:25

ما في وما مدى صحة حديث ابن عباس رضي الله عنهما من حلف واستثنى لم يحنث ولو بعد عام ما اعتقد ان هذا يفرح اذا كل يمين

يمكن يتخلص منها ما يبغى يمين ما يبقى يمين مكفرا ابدا - 00:26:44
ما دام انه يعني بعد مدة طويلة يقول ان شاء الله اذا اذا الرسول صلى الله عليه وسلم كيف يعني يقول من حلف على يمين فرأى غيره خيرا منه في شيء يخلص منه - 00:27:05
ان شاء الله من ال داوود ان شاء الله قال داوود عيسى الله ما مر برأسه لو كان هذا لحصل هذا الشيء هل النذر يغير من قضاء الله؟ الذي قضى قضاه الله وقدره - 00:27:15
والنذر آآ ايه هذا الذي قدره الله من هذا شيء قد كتبه الله القضاء والقضاء فانما الذي قضاه الله قدره واقع. يعني قدره ان كان في قضاء الله وقدره ان يشفي المريض شغل. وان كان - 00:27:42
بقدر الله ان مريضه يموتنا من نذر ان يصوم ثلاثة ايام كلما عصى الله ولم يستطع هل يمكنه الرجوع بالنذر؟ وما هي الكفارة ممكن اللهم الا اذا كثرت عليه وقال يعني كثرتها بان يكون يعني - 00:28:09
من صيام الظهر من كثرته وللتجمع به عليه فيعني نلتزم بالشيء الذي الشيء الذي يلتزم به من اول والده هو يروح يعني يهمل ثم يتجمع عليه يعني آآ اشكر واحيانا ما يستطيع قال آآ - 00:28:31
نصيحة حديث سياحة امتي الجهاد هل يجوز للطالب ان يخرج من فصله الى غير فصله لحضور مجلس تحسبه انه احسن من الحصة في الفصل؟ لا ليس له ذلك آآ المسؤولون الذين رتبوا هذه البطول ورثوا بالمدرس ليدرس يعني في هذا المكان على الطلاب الذين خصص لهم المدرس او خصص هذا الدرس - 00:28:55
آآ يعني كل بندرس المحور ان يلتزموا بالحضور ولا يذهبوا الى شيء اخر. لان هذا لان هذا هو المطلوب منهم وهذا هو الشيء الذي آآ آآ بني عليه يعني يعني تنظيم الدراسة ليس الانسان ان يتغير والا يمكن كل واحد يفعل هذا ويبدأ مدرس ناجح - 00:29:24
هل يجوز للعروس ان ترتدي الفستان الابيض المخرز بخرز سكري ليلة العرس الابتعاد عن الشيء الاشياء المستوردة تقليد الاعداء والبخاري من حيث يكون هذا من من عادات هل هناك فرق بين من حكم بغير ما انزل الله في مسألة واحدة؟ وبين من وضع قوانين تخالف شرع الله عز وجل يرجع اليها - 00:29:44
آآ اذا كان آآ حكم بالمسألة الواحدة مستحلا في حدث ذلك وان هذا حلال فهو كفر. وكذلك اذا يعني حكم في مسائل كثيرة او يعني آآ مسائل يعني مثلا عديدة وهو مستحل لذلك فهو كفر. وان كان آآ - 00:30:16
وضع يعني هذه النظم معتقدا بان الشريعة ما تصلح وان نظم لتصلح فهذا كفر. اما اذا كان يعتقد انها مخطئ مآذن اخوانه يعني آآ آآ على خطأ وان عمله غير صحيح فهذا كما هو معلوم كفر من الكفر ولا فرق بين مسألة ومئة - 00:30:36
ذكرنا ان الكذبات التي قالها ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم من باب المعاريض فلماذا يعتذر بهذه الكذبات عن مقام الشفاعة العظمى يوم القيامة لا لان الانبياء يعني هم افظل الناس وهم اعلن الناس فان - 00:30:57
الشيء وان كان يعني اه ليس اه على حقيقته ولكنهم يعني يرون ان ذلك يعني عظيم وان كان يعني يصوغ لهم يعني ذلك وانه من باب المعارير هذا من كماله رضي الله عنه عليه الصلاة والسلام وهو خليل الرحمن - 00:31:18
الله قليلا يعني هذا من يعني اه من اه جماله وتواضعه لله عز وجل. نعم متى يقال اذا قالت اذا سمع المؤذن وانا اشهد ان محمدا رسول الله رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا. عندي شهادة ان محمد رسول الله - 00:31:38
قول بعض السلف انه اصبح يكره الحق ويحب الفتنة ويصلي بغير وضوء يعني الموت والاولاد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فهل هذه تعتبر من المعاريض؟ وهل يجوز حكاية مثل هذه الاقوال؟ والله يعني مثل مثل هذه الاشياء يعني - 00:32:01
اه هي اه اه وبيانها يتبين ان صاحبها يعني اه ليس يتبادر الى السامع ولكن ان يكون الانسان ان يجتهد عن مثل ذلك يعود نفسه يعني السلامة بمثل هذا الكلام لا شك انه خير - 00:32:18
يكون لدي زوجة واذا طلبتها للفراش لا تأتي ولو صوفتها فماذا يجب عليك اه كما هو معلوم اه الرسول صلى الله عليه وسلم يعني بين الوعيد الشديد يعني في حقها فيعني اذا كان تمكن من من - 00:32:39

الاستفادة منها فانه يفرقها ويتخلص منها الصلاة خير من النوم. هل يقال في الاذان الاول او الثاني؟ يقال في الاذان الذي عند دخول الوقت. الاذان الذي عند دخول الوقت لان هذا هو الشيء الذي اه اه ليس للناس ان يناموا واما بالاذان الاول كما هو معلوم اه كما جاء في الحديث - 00:32:57

يرجع يرجع الوقوف النائم ويرجع للقائم. يرجع النائم ويرجع القائم. وقد قال بعض اهل العلم ان المقصود بالاذان الاول يعني انه الاذان الثاني الذي هو بالنسبة للاقامة. لانه اول بالنسبة للاقامة. ولهذا جاء في الحديث - 00:33:23

ان الاذان الذي ذكره الذي اتى به عثمان ابن عفان رضي الله عنه قالوا في الاذان الثالث يعني خارج بالنسبة للاذان اللي اللي هو الاقامة والاذان الذي عند مسعود الخطيب عن الامة - 00:33:42

فقيل له سالف يعني ثلاثين نسبة للاقامة قد جاء في الحديث الصحيح الامام الثالث قال الاذان الثالث فهذا وقد قال اصلا بين كل اذان صلاة الاذان والاقامة ما رأيكم في قول من يقول ان المتقدمين يكادون ان يجمعوا على ان زيادة الثقة لا تقبل - 00:33:55

من يقول هذا الكلام؟ كيف؟ يكادون ان يجمعوا قاله كثير اليد فالزنقة فالحديث المستقل ومعلوم ان من الرواة من يحدث بما حفظ ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. والزيادة في الحديث كرواية الحديث المستقيم - 00:34:17

بلغ انه روى حديثا مستقلا يعني قبل العلم فكذلك اذا روى وحفظ اكثر مما حفظه غيره فانه يطلب وزيادة مقبولة او معروفة لكن كونه يعني بهذا الوقف الذي ذكر انهم يكادون يجمعون وان الاكثرية الساحقة او الاكثرية الكافرة على انها لا - 00:34:44

مثلا ما اعتقد انه صحيح سؤال اخير من سب الدين ولم يرد بذلك الخروج من الدين. قال حكمه مثل حكم من قال على نفسه انه بريئ من هذا الدين الذي - 00:35:04

الله عز وجل الذي يسب الله عز وجل او يسب الرسول صلى الله عليه وسلم او يسب دين الاسلام آآ يعني اظافره في الكفر يا ريت انا مثل من قال هذا الكلام الذي يعني يقوله في عند الغرض النجاح الذي هو يهود او هو نصراني كذا لكن الكوريين يسب الله عز وجل الذي هو رب العالمين - 00:35:17

ايوه خالد يقول لك يا شيخ وهكذا الرسول عليه الصلاة والسلام الذي آآ رسالته اعظم منا ولهذا كانت محبته اعظم محبة النفس الوالد والولد والناس اجمعين آآ الذي يبدو ان هذا ليس مثل هذا - 00:35:39

جزاكم الله خيرا بارك الله فيكم ونفعنا الله بما قدم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد - 00:36:00

قال الامام ابو داوود رحمه الله تعالى باب ما جاء في يمين النبي صلى الله عليه واله وسلم ما كانت قال حدثنا عبد الله بن محمد النصيري قال حدثنا ابن المبارك عن موسى ابن عقبة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اكثر - 00:36:19

ما كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحلف بهذه اليمين لا ومقلبي القلوب بسم الله الرحمن الرحيم لله رب العالمين وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:36:38

اما بعد يقول الامام ابو داوود السجستاني رحمه الله تعالى باب في يمين النبي صلى الله عليه وسلم ما كانت اي في قسم النبي صلى الله عليه وسلم كيف كان؟ كيف كان يقسم - 00:36:54

ما هي الصيغة التي يأتي بها؟ وما هو اللفظ الذي يأتي به؟ في حلفه صلى الله عليه وسلم هذا هو المقصود بالترجمة. وقد ورد ابو داوود حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال كانت اكثر يمين النبي صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب - 00:37:07

يعني اكثر ما كان يحلف به النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللفظ. يعني اكثر ما كان يتلفظ به حادثا عليه الصلاة والسلام. هذا لفظ لا ومقلب قلوب فهذا يدل على ان هذه الصيغة او انها على ان هذا لغم اكثر ما كان يستعمله النبي صلى الله عليه وسلم. ثم في ذكر تقليب - 00:37:25

يعني تعظيم الله عز وجل وانه هو الذي يقلب القلوب كيف يشاء. يعني يحولها من الضعف الى القوة ومن القوة الى الضعف ومن الايمان الكفر ومن الكفر الى الايمان وهو الذي يتصرف كيف يشاء وهو الذي يقلبها كيف يشاء فكان - 00:37:45

اكثر يمينه عليه الصلاة والسلام واكثر حلفه بهذه الصيغة التي هي قوله عليه الصلاة والسلام لا ومقلب القلوب. ثمان يعني يقصد بها في اه في نفي شيء. يعني ثم الحلف بعد ذلك. وقد يعني يأتي اليمين بدون ان يسبقه - 00:38:05

ولكن آآ آآ يعني اذا كانت على نفي او كانت في كذا فانه آآ تتقدم كلمة لا على الحلف مثل الذي مر في لغو اليمين لا والله وبلى والله. نعم - 00:38:25

قال حدثنا عبد الله ابن محمد النفيري. عبد الله ابن محمد النفيري فقه اخرجه البخاري واصحاب السنن. عن ابن المبارك عن ابن المبارك عبد الله ابن المبارك المروجي وهو ثقة اخرج له - 00:38:42

الموط ابن عقبة موسى ابن عقبة البدري والفقه اخرجه اصحابه عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وهو آآ رحمه الله وهو وهو ثقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة السابع منهم. وحديث اخرجه اصحاب عن ابن عمر عن ابيه - 00:38:52

عن ابيه عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه مع الصحابي الجليل احد العبادة الاربعة من الصحابة واحد السبعة معروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا عكرمة ابن عمار عن عاص ابن شميخ عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال كان رسول الله - 00:39:12

صلى الله عليه واله وسلم اذا اجتهد في اليمين قال والذي نفس ابي القاسم بيده. ثم ارد ابو داوود حديث آآ حديث علي الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اجتهد في اليمين قال آآ والذي نفسوا ابا القاسم بيده والذي نسوا ابا القاسم بيده قوله اجتهد يعني - 00:39:32

يعني في اليمين فانه يأتي بها بهذه الصيغة. وكونه عليه الصلاة والسلام يحلف بان يقول والذي نفسي بيده هذا شيء كثير كثير في في الاحاديث يأتي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يحلف بهذا الحدث مؤكدا الشيء الذي يريد تأكيده بان - 00:39:52

والذي نفسي بيده او الذي نفسي محمد بيده صلى الله عليه وسلم. فكان كثيرا ما يستعملها وكثيرا ما يأتي بها لتأكيد الكلام. وتأتي في الاحاديث بكثرة وتأتي بالاحاديث في الاحاديث بكثرة وهنا قال انه كان اذا اجتهد في اليمين يعني معناه اهتم بها - 00:40:12

يأتي بها بهذه الصيغة التي هي قوله والذي نفسه ابا القاسم بيده آآ صلى الله عليه وسلم والحديث آآ ضعفها الالباني وفيها وفيها هو متكلم فيه نعم قال حدثنا احمد بن حنبل احمد بن محمد بن حنبل الشيباني الامام الفقيه المحدث احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وحديث اخرجه - 00:40:32

عن وكيع وفعل جراح الرؤى فيخرجه عن عكرمة ابن عمار عن عكرمة ابن عمار وهو صدوق يغلط اصدر البخاري البخاري تعليقا مسلما عن عاصي العاصي وهو اصدقه العدلي ابو داوود وثقه العجلي واخرج له ابو داوود من ابي - 00:40:54

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه هو سعد ابن مالك ابن كنان الخدري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:14

قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي ردمة قال اخبرني زيد ابن الحباب قال اخبرني محمد ابن هلال قال حدثني ابي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول كانت يمين رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا حلف يقول لا واستغفر الله ثم ورد ابو داوود حديث ابي هريرة انها - 00:41:28

يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف قال لا واتاك الله. وهذا في الحقيقة ليس فيه حلف ليس فيه يمين. يعني هذا لفظ لان استغفر الله هذا ليس بيمين - 00:41:48

ليس استغفر الله والحديث ضعيف يعني ضعفه الشيخ العزاني وفيه من هو متكلم فيه ولفظه ليس متفقا مع يعني مع القسم ومع اليمين لان القسم والحلف انما هو بالله وباسمائه وصفاته - 00:41:58

على توحيد شيء وهذا ليس فيه ليس في حاجة ما فيه الا الاستغفار قال حدثنا محمد ابن عبد العزيز ابن ابي رزمة محمد ابن عبد العزيز ابن ابي رزمة ثقة؟ نعم وللبخاري قبل حديث البخاري واصحاب السنة عن زيد ابن حباب عن زيد ابن حباب وهو - 00:42:18

القراءة عن محمد بن هلال عن محمد بن هلال بن ابي هلال وهو؟ البخاري في الادب المخرج وابو داوود والنسائي ابن مالك وابو داوود والنسائي وابن ماجة عن ابيه نعم بلال ابن ابي هلال وهو مقبول نعم اخرج له مخرج ابو داوود والنسائي البخاري اخرجه ابو داوود والنسائي وابن ماجة - 00:42:34

ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن فخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام بل هو اكثر السبعة - 00:42:54

حديثنا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه. قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا ابراهيم ابن حمزة قال حدثنا عبد الملك بن عياش السمعي الانصاري عن الاسود بن عبدالله بن حاج بن عامر بن المنتفق العقيري عن ابيه عن عمه لقيط بن عامر رضي الله عنه انه قال قال - 00:43:04

الهم وحدثنيه ايضا الاسود بن عبدالله عن عاصم بن لقيط ان لقيط بن عامر خرج وافدا الى النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لقيط فقد على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكر حديثا فذكر حديثا فيه فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم لعمر الهك - 00:43:24

ثم ورد ابو داوود حديث دقيق ابن ابن صبرة رضي الله عنه دقيق ابن عامر ابن صبرة رضي الله عنه انه اه ذكر قدم وافدا عن وذكر حديثا طويلا وفيه ان قال الامر الهك. يعني وهذا حلف. قالوا هذا حدث. وان كان حلف بهذا فقال لعمر الهك - 00:43:44

الامر يعني المقصود به الحياة وقد جاء في القرآن لقال عمرو فانهم لفيسكتهم يعمهون. وهذا من الله عز وجل. ومن اهل العلم قال ان هذا يمين ومنهم من قال انه ليس بيمين. والاقرب انه ليس بيمين لانه - 00:44:04

واستعمله الرسول عليه الصلاة والسلام واستعمله واستعمله الصحابة واستعمله من بعدهم بان يقول واحد منهم لعمري ومعلوم انه قد جاء حديث النهي عن الحلف بغير الله. الاحاديث في الحلف عن الحلف بغير الله عز وجل. فكون الصحابة يحلفون كونهم يقولون هذا الكلام لا - 00:44:24

حالفا وانما هو من اسباب تأكيد الكلام مثل لا جرم او حقا وغير ذلك من العبارات التي يشابه لتأكيد الكلام. ومن هذا من غير ان يكون قسما من غير ان يكون قسما ومما يوضح انها غير قسم كان الرسول صلى الله عليه وسلم جاء عنه انه قال لعمري وجاء عن الصحابة مثل عائشة انها قالت لعمري - 00:44:44

وجاء عن يعني غيرهم من سلف هذه الامة من بعد الصحابة انهم كانوا يعني يستعملونها ويقول واحد لعمري فاذا هي من الفاظ التأكيد وليست من الفاظ القسم. هي من الفاظ التأكيد وليست من الفاظ القسم. والشيخ عماد الانصاري رحمه الله له بحث في هذه الكلمة. منشور في مجلة - 00:45:04

بلفظ العمري وبين يعني نقول يعني عن العلماء في انها ليست ثقة وانما هي من الفاظ تأكيد الكلام نعم. قال حدثنا الحسن بن علي. الحسن بن علي الحلواني ثقة. اخرج له اصحابه للنتائج - 00:45:24

عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن حمزة وهو؟ الزبير الصدوق البخاري وابو داوود والنسائي في عمل اليوم والليلة. البخاري وابو داوود والنتائج عمل يوم والليلة. عن عبد الملك بن عياش - 00:45:44

عن عبد الملك بن عياش السمعي ويقال له عبد الرحمن وهو مقبول صيغ داوود. مقولة اخرجه ابو داوود. ان دلها ابن الاسود. الالهم الاسود هو مقبول اخذ له ابو داوود - 00:45:54

ابيه عن ابيه وهو مقبول ابو داوود. وهو مقبول اخرجه ابو داوود. عن عمه لقيط ابن عامر. عن عمه لقيط ابن عامر رضي الله عنه هو صحابي اخرج له البخاري في الاجر المفرد وهو قال في البخاري في اهل المفرد واصحاب السلف قال دلهم وحدثنيه ايضا الاسود بن عبدالله عن عاص بن لقيط الاسود بن عبدالله - 00:46:04

تقدم ابو ذلهم. نعم. ابو الثاني. العاصي ابن لقيط. عاصم ابن لقيط وهو مقبول. ابو داوود. اخرجه ابو داوود. اللقيط ابن اللقيط ابن عامر الى الحديث يعني كما هو معلوم ضعيف ومع ذلك كما عرفنا ان الاقرب والله اعلم ان هذا ليست من الفاظ القسم وان -

00:46:24
ما هي من الفاظ تأكيد الكلام بان السلف كانوا يستعملونها قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم وقال لعمري لمن اكل برقية حقا باطلا فقد اكلت برقية حقا اللي - 00:46:44
وعائشة رضي الله عنها قالت لعمري ما اتم الله اه حج يعني او عمرة من زمته بين الصفا بين الصفا والمروة وكذلك يعني جاء عن العلماء المتقدمين والمتأخرين ان الواحد منهم كان يقول لعمري نعم في صحبة - 00:46:54
زيادة عن ابيه. في الاسناد الاول. اللي هو؟ يعني عن دلهم ابن الاسود ابن عبد الله. عن ابيه زياد عمرة من ابي عبد الله؟ ايه ايوه ثم عن ابيه ثم بعد ذلك عن عمه لطيف وش وبه يستقيم - 00:47:14
العم لانه الان ها الاسناد الذي عندنا هم دلهم ابن الاسود ابن عبد الله اه عن ابيه ايه عبد الله بن الاسود عن عمه لقيط ابن عامر لا هو ما ما يؤثر لان كلمة عم كما انها تطلق على عم على اخ الرجل فايضا على عم ابيه يقال له عم لا. عم ابيه يقال له عمه - 00:47:34
ما الزيادة في كل نعم اذا كان من زيادة انها يعني موجودة وانها ثابتة يصير العمل هو اللي هو اخو الاب وما يعني بدونها سيكون آآ يعني آآ عم الرجل هو عم آآ عم ابيه وعمه كما هو معلوم - 00:47:54
ولكن كما هو معلوم به اقول به يعني يعني عدة اشخاص يتكلم فيها. وهذا اذا زاد يزيد الضعف لانه مجهول. ها؟ اذا زدنا هذه عن ابيه كما هو عبد الله ابن - 00:48:14
حاجب الحافظ مجهول قال رحمه الله تعالى باب في القسم هل يكون يمينا؟ قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ابا بكر رضي الله عنه اقسم على النبي صلى الله - 00:48:34
عليه واله وسلم فقال له النبي صلى الله عليه واله وسلم لا تقسم. ثم اورد ابو داوود حديث القسم يعني في لفظ القسم هل يكون يمينا؟ بدون ان يكون معها بالله يعني لو قال اقسمت بالله هذا يمين لانه لو قال بالله - 00:48:54
او اقتنص بالله ويميل سواء جاءت قبلها اقسمت فهو لم يأتي لو قال بالله ما حصل كذا وكذا او اقسمت بالله ما حصل كذا وكذا او اقسمت بالله لا افعلن كذا وكذا او - 00:49:14
بالله اذا فعلنا كذا وكذا ويميت ما دام كلمة بالله موجودة التي هي القسم لكن الكلام على اقسمت بدون بالله اقسمت اقسمت بدون لله اقسمت اني افعل كذا وكذا او اقسمت انك تفعل كذا وكذا هل تكون يمينا او تكون او لا تكون يمينا؟ من اهل العلم من قال انها - 00:49:24
كن يمينا ومنهم من قال لا تكونوا يمينا لانه ما حصل القسم. ما حصل الاقسام بالله عز وجل. ما حصل الاقسام. وما حصل وما وجد يعني فلا تكونوا مثلا فورد فيه حديث عبد الرحمن ابن عباس حديث ابن عباس ان ان ابا بكر اقسم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:44
لا تقسم ان ابا بكر اقسم عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم وهذا في قصة يعني في قصة الرؤيا التي قرأها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:04
ابا بكر قال يعني رجل اتى برؤية وعرضها عليه وسلم في مجلس فيه ابو بكر فطلب منه ان يعني يعبرها ابو بكر رضي الله عنه اذن له فقال آآ يعني اصبت بعظا واخطأت بعظا. فقد اقسمت لتخبرنني. فقال لا تقسم - 00:50:14
ماذا قسمت بالله؟ وانما قال اقسمت والانسان قال له لا تقسم. فيعني فمن اهل العلم من قال انها تكون قسما يعني بالنية ومنهم من قال انها لا تكون قسما ولا الذي اظهر انها ليست بقسم مجرد كلمة اقسمت وهما وهما حصل منه القسم. نعم. مثلها الان حلفت - 00:50:34
الايش؟ قال حدثنا احمد بن حنبل عن سفيان احمد بن حنبل مر ذكره سفيان هو ابن عيينة سفيان ابن عيينة المكي وهو ثقة اخرجه اصحابه قبل ستة وهو الذي ادركه - 00:50:54
احمد هو ابن عيينة واما الثوري فانه لم يدركه لانه توفي لان الامام احمد ولد بعد وفاته باربع سنوات او بثلاث سنوات. لان الامام

احمد مئتين وواحد واربعين وعمره سبعة وسبعون سنة. واستوردت في سنة من واحد وستين. فلما احمد ولد بعد الحادية والستين والمئة فهو روايته - 00:51:14

انما هي عن سفيان ابن عيينة الذي ادركه وكانت وفاته فوق التسعين ومئة يعني مئة وسبعة وتسعين او ثمانية وتسعين او قليل من ذلك فهو الذي ادركه شيخه وهو الذي روى عنه واما البخاري واما الثوري فانه لم يدركه ولهذا اذا جاء غير منسوب سفيان كما هنا فانه يحمل على ابن - 00:51:34

لانه هو يا شيخ قام الثوري فانه ليس شيخا له ولم يدركه. نعم. عن الزهري ثم ايضا الذي يروي عن الزهري هو ابن الزهري هو المعروف بالرواية عن ابن عيينة ابن عيينة هو معروف بالرواية عن الزهري. والزهري هو الذي يروي عنه ابن عيينة - 00:51:54

وزهري معه ثقة فقيه هو محمد مسلم من عباد الله اخذ الى اصحاب جلسته. عن عبيد الله بن عبدالله عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة ابن مسعود وهو ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرجه اصحاب عن ابن عباس عن ابن عباس عبدالله ابن عباس ابن عبد المطلب - 00:52:14

ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام واحد العباد له اربعة من الصحابة الكرام رضي الله عنه واهمهم وارضاهم وهو احد السبعة المعروفين في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام يقول السائل ان قصد في قلبه اليمين وقال اقسمت فهل تعتبر يمين؟ والله ما دام انه ليس فيه يعني ليس فيه بالله ما يتوقف - 00:52:34

قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال ابن يحيى وكتبته من كتابه. قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن رضي الله عنهما انه قال كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال اني ارى الليلة - 00:52:54

ذكر رؤيا فعبرها ابو بكر فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا فقال اقسمت عليك يا رسول الله بابي انت لتحدثني ما الذي اخطأت؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تختم وهذا مثل الذي قبله الا ان فيه يعني - 00:53:14

اه كان القصة في قصة قصة رؤيا وانه يعني حصل تعبيرها من ابي بكر وان النبي عليه الصلاة والسلام قال واخطأت شيئا واخطأت شيئا وانه قال اقسمت عليك بابي يا رسول الله لتخبرنني وهنا بابي ليس قسما يعني وانما تفدية يعني - 00:53:34

يعني آآ اقسمت عليك يعني انت بابي وامي او بابي ان تخبرني. فمثل هذا اذا جاء فهو من قبيل التفجير لا من من قبيل الحدث آآ الرسول صلى الله عليه وسلم قال له لا تقسم. نعم. قال حدثنا ام يحيى محمد ابن - 00:53:54

محمد البخاري واصحاب السنة. عن عبد الرزاق عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني ثقة في الستة. قال ابن يحيى وكتبته ومن كتابه قال ابن يحيى وكتبته في كتابه ها قال اخبرنا معمر معمر ابن راشد العز البصري ثم اليماني ثقة اخذه - 00:54:14

عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الزهري مر ذكره عن عباس وقد مر ذكره. هنا من مسند ابن عباس وابي هريرة قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ارى الليلة فذكر رؤيا فعبرها ابو بكر - 00:54:34

قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال اخبرنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سليمان ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بهذا الحديث لم يذكر القسم زاد فيه ولم يخبره - 00:54:54

لما اورد الحديث من طريقة اخرى عن ابن عباس وقال انه لم يذكر القسمة يعني قال اقسمه ولم يخبره يعني نص على انه لم يخبره يعني بالتعبير الذي الذي اراده ابو بكر يعني انه آآ طلب منه ان يخبره وفي بعض - 00:55:14

الروايات السابقة اقسم فقال اقسمت عليك لتحفرنني يعني بالتعبير الذي يعني بالذي اخطأت به والرسول صلى الله عليه وسلم ما اخبره وآآ لكم فقد ان قال لا تقسم ومعلوم ان الاخبار ما ما حصل ولا ولا جاء شيء يدل على حصوله ولعل يعني في الاخبار به شيء من المضرة فمن - 00:55:34

لذلك لم يخبر به النبي صلى الله عليه وسلم لم يخبره النبي صلى الله عليه وسلم لان الحديث يعني آآ الرجل الذي قال يعني رأيت اه اه ان السنة تنطف يعني زيتا وسمنا وان الناس يعني متكثفون فمن هم المرتقب والمبتكر - 00:55:54

يعني آآ سببا على به رجل الوس به ثم على رجل ثم على الى اخره. فالرسول وسلم ما ما اخبره وانما قال الا تقتلوا نعم. قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس عن محمد ابن كثير. محمد ابن كثير هو تطهري واصحاب الكفر - 00:56:14

محمد الكبير العبدي؟ العبدي نعم. انا وجدتها من العبدي؟ تهذيب تدريب الكمال اي نص عليه؟ ايه على ان هو اللي يروي عن لا بس فيه احد كثير عندنا في كثير ثاني اه في التقرير فيه ايه لكن لما رجع تهذيب الكمال في ذكر التلاميذ انه يروي عن اخيه سليمان ابن كثير - 00:56:34

هو ابو داوود يروي عنه مباشرة محمد ابن كثير. يروي عنه مباشرة. وكثيرا ما يأتي الذكر يعني انه يروي عنه لا ادري يا محمد بن كثير هذا او شخص اخر او شخص اخر يعني آآ كثير من الطبقة العاشرة في واحد من الطبقات - 00:56:54

دافعت عني يعني في كلام لكن ما ادري يعني هل هو الشيخ الالباني ضعف هذا الحديث ما ادري وش وجهته ضعيفة فيه ما ادري هل هو في سليمان ابن كثير - 00:57:14

سمعنا كثير اللي هو اخو محمد ابن كثير. نعم لا بأس به في غير الزهري. الا يرى عنها؟ ايه. ايه نعم يمكن يمكن هذا هو السبب لكن ما ادري هل هو ذاك محمد ابن كثير العبدي؟ هذا عبدي ايضا سليمان ابن كثير هذه القرينة عفوا في الترجمة ها؟ قالوا يروي عن - 00:57:24

اخيه سليمان ابن كثير. اخيه؟ ايه. ايه. وهذا سليمان الكثير اللي يروي عن الزوج. تلميذه ايش؟ محمد ابن كثير يعني كان يأتي ذكره هو عبدي. وآآ واخذ عليه كثير هو عبدي لا بأس به بغير الزهرة. نعم. عن الزهري عن عبيد الله عن ابن - 00:57:44

نعم. السائل يقول اذا ما الفائدة في قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر لا تقسم اذا كان ليس معناه القسم. لا هي معناه انك لا لا تفعل. اقول لا تفعل - 00:58:04

وكأنه يعني قد اقسمت يعني لا تقسم يعني لعله يعني يريد ان لا يحلف في المستقبل. قال رحمه الله تعالى باب فيما من حلف على طعام لا يأكله. قال حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا اسماعيل عن الجريري عن ابي عثمان او عن ابي السريل عنه. عن عبد - 00:58:14

عن ابن ابي بكر رضي الله عنهما انه قال نزل بنا اضياف لنا قال وكان ابو بكر رضي الله عنه يتحدث عند رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال لا ارجعن اليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ومن قراهم. فاتاهم بقراهم فقالوا لا نطعمه حتى يأتي ابو بكر. فجاء - 00:58:34

اف قال ما فعل اضيافكم؟ افرغتم من قراهم؟ قالوا لا. قلت قد اتيتهم بقراهم. فابوا وقالوا والله لا نطعمه حتى يجيء. فقال قالوا صدق قد اتانا به فابينا حتى تجيء. قال فما منعكم؟ قالوا مكانك. قال والله لا اطعمه الليلة. قال فقالوا ونحن والله لا - 00:58:54

تطعمه حتى تطعمه. قال ما رأيت في الشر كالليلة قط. قال قربوا طعامكم. قال فقرب طعامهم. فقال بسم الله فطعم وطعموا اخبرت انه اصبح فغدا على النبي صلى الله عليه واله وسلم فاخبره بالذي صنع وصنعوا قال بل انت ابرهم واصدقهم. ثم ورد ابو داوود - 00:59:14

عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه ان ابا بكر كان له اضياف وكان طلب منهم ان منه ان يعني آآ يقدم لهم قراهم وان يقدم لهم ضيافتهم وكان مشغولا مع النبي عليه الصلاة والسلام فلما قدم لهم الطعام امتنعوا من اكله حتى يحضر ابو بكر وحلفوا على ذلك. فلما جاء ابو بكر وقال - 00:59:34

قال هل قدمتم القراء للأضياف؟ قال انهم حلفوا انهم لا يأتون حتى تحظر. فسألهم فقالوا نعم. قالوا ماذا؟ قالوا مكانك يعني انهم يعني في مكانه وانهم يريدون ان يأكلوا معه وان يكون اكلهم معه لا ياكلون بدون حضوره - 00:59:54

الا يطعمه وحلفوهم الا يطعموه. فكل واحد حلف الا يأكل حتى يأكل لما قالوا لما حلفوا وهم حلفوا بعده يعني قال ما رأيت ايش؟ ما رأيته؟ ما رأيته في الشر كالليلة - 01:00:14

ما رأيته في الشر كالليل قط يعني هذا الذي حصل من حصول التحالف يعني هذا حلف انه ما يأكل وهذا حلف انه ما يأكل وكل واحد

يعني اثر على صاحبه في آآ - 01:00:34
حلفه عليه او حلفه الا يأكل ثم قال قربوه واكل. يعني بدأ بالاكل يعني فانث يعني في حلفه. رضي الله تعالى عنه وارضاه ثم اكلوا وقال اخبرت ان النبي انه قال انت ابرهما واطلقهم. يعني انه قد احسن. لكن يعني هذا - 01:00:44
فما فيه ذكر يعني شيء يتعلق بالكفارة. والاصل هو وجوب الكفارة على من حلف الا يفعل ثم فعل. فانه يكفر. وآآ لا شك ان صنيع ابو بكر يعني من كونه يعني ترك يمينه واتى الذي هو خير ان هذا هو هو الاولى وهو الافظل وهو قد حنث وهم لم يحنثوا - 01:01:04
ابوه حنفي وهو الامام احمد والكفارة الاصل انها لازمة لمن كان كذلك وليس في الحديث يعني سيد ما ما اعلم يعني شي يدل على الكفارة منه ولكن الذي يظهر آآ من آآ من آآ ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال من حلف على يمينه فرأى فلا خير منها فليكفر عن يمينه وليأتي اليه خير - 01:01:24
ابو بكر اتى النبي فهو خير ولا شك انه كفر عن يمينه. نعم. قال حدثنا هشام محمد بن هشام هو ايقاف رجل البخاري وابو داوود والنسائي. البخاري وابو داوود والنسائي. عن اسماعيل؟ اسماعيل ابن علي. اسماعيل ابن ابراهيم بن علي. عن - 01:01:44
هو سعيد ابن الياس وهو ثقة اخرجه عن ابي عثمان عن ابي عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وهو ثقة في الستة او عن ابي السليل عنه او ابي او - 01:02:04
عنه وهو عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما وحديث اخر واصحاب الاخ يقول هل هذا من لغو اليمين؟ لما جاء - 01:02:14
ابو بكر رضي الله عنه. لا ما هو لان هذا شيء مقصود. ومعزوما عليه. نعم. وقول ابي بكر رضي الله عنه ما رأيت في الشر كالليلة قط هل هذا من باب - 01:02:34
تبدي الدهر؟ لا لان ما يعني هذا الذي حصل هذه الليلة يعني شيء مو طيب. المقصود ان هذا الذي حصل في هذه الليلة يعني شيء يعني ما هو طيب. قوله في اخره بل انت ابرهم واصدقهم. الحنت - 01:02:44
نعم حلف في يمينه نعم لكنه يعني من ناحية ان انه طبعا اتى الذي هو خير والذي اتى الذي هو خير يعني حصل منه البر انها ابرهم يعني في كونه وفى بيمينه ولكن من البر يعني كونه من اهل البر واهل الصدق ليس المقصود انه - 01:03:04
آآ يعني وفى بيمينه بل وحنث بيمينه لانه اكل قد حنفان لا يأكل لكن هذا يعني مدح له في البر والصدق قال رحمه الله تعالى حدثنا ابن المثنى قال حدثنا سالم ابن نوح وعبد الاعلى عن الجريري عن - 01:03:24
عن ابي عثمان عن عبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهما بهذا الحديث نحوه زاد عن سالم في حديثه قال ولم يبلغني كفارة. ثم اورد ابو داوود حديث حديثكم بطريقة اخرى آآ وهو مثل الذي قبله وزاد انه قال لم يبلغني كفارة يعني ما بلغه - 01:03:44
انه كفر لكن ما يدل على انه لم يكفر بل الاصل هو التفكير في قوله عليه الصلاة والسلام من حلف على يمينه فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليأتي الذي هو خير - 01:04:04
قال حدثنا ابن المثنى ابن المثنى هو محمد المثنى العنزي ابو موسى الملقب الزمني وثقة بل هو شيخ من اصحاب كتب الفتنة. عن ابن نوح انسان بن نوح وهو صدوق له اوهام صدوق له اوهام اخرجه - 01:04:14
مسلم ابو داوود والترمذي والنسائي. البخاري في مسند مسلم وابو داوود والتين هي النسائي. وعبد الاعلى؟ عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثقة في اليوم خمسة. عن البريري عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي - 01:04:34
ان نرى ذكرهم وهذا فيه يعني ان الرواية عن ابي عثمان يعني ليس مثل الذي قبله عن ابي عثمان او عن ابي ايات عنه او عن اه دليل عنه قال رحمه الله تعالى باب اليمين في قطيعة الرحم قال حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا يزيد بن - 01:04:44
قال حدثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميران. فسأل احدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت ستسألني عن القسمة فكل مال لي في رتاب الكعبة. فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك. كفر عن يمينك وكلم اخاك - 01:05:04

سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب وفي قطيعة الرحم وفيما لا تملك اليمين في قطيعة الرحم. يعني اولا حصول اليمين في قطيعة الرحم لا تجوز. والوفاء بها - 01:05:24

اذا وجدت لا يجوز لو حصل اليمين على قطيعة الرحم فانه لا يجوز ذلك. يعني لا يجوز له ان يأتي بهذه اليمين. وانما يكفر عن يمينه ما هو يأتي الذي هو خير واورد ابو داوود حديث عمرو حديث عمر بن الخطاب. نعم. حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلين اختفما - 01:05:44

اولا عن سعيد قال اختصنا ان اخوين من الانصار كان بينهما ميران. نعم. فسأل احدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت تسألني عن القسمة فكل مال لي في رتاد الكعبة قال آآ اختصم رجلان من الانصار في ميراث كان بينهما وطلب احدهما القسمة فالثاني الذي آآ - 01:06:04

يعني لم يرد القسمة قال ان عدت اه تسألني يعني عن هذا الذي سألتني عنه هو القسمة فكل مالي في رتاج الكعبة يعني انه اه يعني لمصالح الكعبة او وقف على مصالح الكعبة. قال النبي وسلم فقال له عمر ان الكعبة غنية - 01:06:24

عن مالك فقال له عمران الكعبة غنية عن مالك ان الكعبة غنية عن مالك يعني ان هذا الذي حصل يعني ما حصل يعني اه اه الا على قطيعة رحم. قال ايش؟ ان الكعبة غنية عن ما لك كفر عن يمينك وكلم اخاك. كفر عن يمينك وكلم اخاك - 01:06:44

يكلم اخاك نعم كسل عن يمينك وكلم اخاك يعني في الشيء الذي امتنعت منه ولا تستمر على يعني ذلك وآآ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب وفي قطيعة الرحم - 01:07:04

فيما لا تملكه. يعني لا يمين ولا نذرا في قطيعة رحم. يعني الانسان اذا حلف يعني يمينا او قطع رحم او نذر قطع رحم. فان يعني اه فانه لا يأتي بذلك ولا يمن عليك ايش؟ ولا نذر في معصية الرب. نعم. وفي قطيعة الرحم. وفيما لا تملك. انتهى - 01:07:24

نعم لا يمين عليك ولا نذر عليك في معصية الرب وفي قطيعة رحم ولا فيما تملك يعني ان ان هذا يمين وكذلك النذر لا تكن الانسان في معصية الله ولا تكون في قطيعة الرحم ولا تكون في شيء لا يملكه الانسان. ولا تكون في شيء يملك الانسان وانما تكون في شيء - 01:07:44

يعني آآ وانما تكون في آآ آآ شيء يملك الانسان وفي طاعة الله وفي غير قطيعة الرحم وفي غير قطيعة الرحم. اليمين طبعا لا يجوز الوفاء بها. اذا كانت انها في قطع رحم او في معصية الله - 01:08:04

وكذلك النذر ولكن آآ يجب على الانسان ان يكفر لان النبى كفارة كفارة يمين. نعم كسر عن يمينك لا ما في نعم طيب كلام نعم كلام عمر نعم كثر عنيك كسر عن يمينك وكلم اخاك كفر عن يمينك وكلم اخاك يعني يمكن ان كان المقصود - 01:08:24

كثر عن يمينك ان يكون يعني آآ اتى بهذا يعني على اساس انه مثل اليمين او مثل نذرا مثل اليمين وهذا من جهة التحريم الذي جاء في القرآن قال ما تحرموا ما احل الله لك؟ كما قال قد فرض الله لكم حلة ايمانكم. وهو انما يعني حرم على نفسه شيئا معينا. قال انه لا يأكله. او انه لا يفعله. يعني - 01:08:44

اما اما ان يكون يعني كما جاء في الاية اما ما يتعلق الامر والسرية او انه يتعلق الشيء الذي حرمه على نفسه هو العسل الذي كان يعني يأكله من بيتي احدى زوجاته. فالله عز وجل انزل قد فرض الله لكم تحب تعمل - 01:09:04

نعم اذا يعني خرج كما يقول الخطابي ان النذر اذا خرج مخرج اليمين كان بمنزلة اليمين في ان الكفارة تجزئ عنه. اذا هو الان يعني في في الحديث السائل يقول اين اليمين حتى يؤمر بالكفارة؟ اي نعم. يعني كونه قارئ كذا - 01:09:24

يعني ان عدت تسألني عن القسمة كل مال لي في الكعبة. نعم. قال حدثنا محمد ابنه يعني من قبيل يعني من قبل من قبيل التحريم. الذي مثل حرم على نفسه الا يعدل هذا شيء وسمي يمينا. نعم. قال حدثنا محمد ابن - 01:09:48

نعم محمد ابن الهال هو البخاري ومسلم وابو داوود البخاري ومسلم وابو داود النسائي عن يزيد ابن زبير يزيد ابن زرية عن حبيب المعلم اذا اذا بدكوان اذا قرآن؟ لا - 01:10:08

باسم ابي فقيل زائدة وقيل زيف اخرج لهم عن ابي صعيب عن عمرو بن شعيب وهو صديقنا صحيح البخاري في جزء القراءة قال

اصحاب السنن. عن سعيد ابن المسيب عن سعيد ابن المسيب وهو ثقة احد فقهاء المدينة السبع في عصر التابعين. اخرجه الخامس من الستة. عن عمر؟ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابي الجليل - 01:10:29

كان الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه. والحديث ضعف الالباني ولا ادري لوجه الشرعية هذي وجهة ظعيفة لان يعني آآ سعيد روى عن عمر وعثمان وعلي ولكنه روى - 01:11:03

بروح مرسلة وقد ادرك زمان عمر وادرك مدة من حياة عمر نعم قال حدثنا احمد بن عبدة الضبي قال حدثنا مغيرة ابن عبد الرحمن قال حدثني ابي عبد الرحمن عن ابي بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا نذر الا فيما يبتغى به وجه الله - 01:11:23

ولا يمين في قطيعة رحم. كما ورد ابو داوود عن ابيها رضي الله عنه. عبد الله بن عمرو بن العاص. والنبي صلى الله عليه وسلم قال لا نرى في معصية - 01:11:53

لا هنا لا نذر الا فيما يبتغى الا فيما يبتغى به وجه الله. ولا يمين في قطيعة رحمه. ولا يمين في قطيعة رحم. لا نذر الا فيما يبتغى به لوجه الله ولا قطيع ولا ولا يمين الا ولا يمين في قطيعة رحم يعني لا لا يحصل هذا ولا هذا اليمين لا تكون الا في قربة وفي طاعة لا تكون في معصية - 01:12:03

وكذلك ايضا اليمين لا تكون لا تكون في قطيعة رحم. وانما تكون في امر مباح وامر فائق. وامر مشروع واما الامر المحرم فلا ينذر ولا يحلف لا حلف فيه ولا نذر. والجميع كما تقدم فيه الكفار. نعم - 01:12:23

كله في كسل. قال حدثنا احمد بن عبدة الظبي احمد بن عبدة الظبي ثقة اخرج له؟ مسلم. مسلم واصحاب السنة. عن المغيرة ابن عبد الرحمن. المغيرة ابن عبد الرحمن اخرج له صدوق يهن صدوق يهم اخرج له؟ قال ابو داوود ابن ماجد البخاري والنسائي ماجح عن ابيه عبد الرحمن وهو صديق له اوهام صديق له اوهام اخرجه مفرد - 01:12:43

اصحاب السنن في البخاري واصحاب السنن عن عمرو بن شعيب عن ابيه عمرو بن شعيب هو ابوه وشعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن ابن عمرو ابن عبد الله ابن عبد الله ابن عمرو - 01:13:03

وهو خلوق ايضا كبره وقد اخرج له البخاري في آآ الادب المفرد نعم حدود القراءة حدود القراءة واصحاب السلف عن جده عن جده عبد الله بن عمرو لانه يعني اه يعني اه هو جد شعيب وهو جده وهو جده عمر فيعني - 01:13:13

المقصود وانما وجد شعيب الذي هو عبد الله ابن عمرو. لان اباه محمد ابن محمد ابن عمرو ليس فلو كان الرواية تنتهي اليه يكون مرسلا. وقد يصح ان عبد الله ان عمرو بن شعيب سمع من جده عبد الله بن عمر. فهو متصل ولهذا - 01:13:33

في بعض الاحاديث عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه عن عبد الله بن عمرو يعني معناه ان ابوه شعير ان اباه شعير يروي عن جده آآ - 01:13:53

عبد الله بن عمران وليست رواية عن ابيه محمد فيقول مرسلا منقطعا. نعم. وعبدالله بن عمرو واحد العبادة له الاربعة من الصحابة واحد قال حدثنا المنذر ابن الوليد قال حدثنا عبد الله ابن بكر قال حدثنا عبيد الله ابن الاخنس عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده - 01:14:03

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا نزر ولا يمين فيما لا يملك ابن ادم ولا في معصية الله ولا في قطيعة رحم ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدعها وليأتي الذي هو خير فان تركها كفارتها. اورد - 01:14:23

ابو داوود حديث عبد الله عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال لا لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن ادم لا نذر ولا يمينه فيما لا يملك ابن ادم لان الانسان لا ينذر - 01:14:43

يعني شيئا لا يملكه وانما في ملك غيره ولا يحلف يعني شيئا يتعلق بملك غيره وانما يكون في الشيء الذي يملكه الانسان سواء كان نذر او يمين ولا ولا في معصية الله ولا في معصية الله. يعني ما يعني ينظر آآ شيئا في معصية ولا يحلف على شيء فهو معصية - 01:14:53

ولا في قطيعة رحم وكذلك قطيعة الرحم لا نذر ولا يلين. ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدعها وليأتي الذي هو خير ومن آآ حلف على يمين فرأى غيرها فليدعها وليأتي الذي هو خير وهذا عام. يعني كل من حلف على يمينه ورأى غيرها خيرا - 01:15:13

منها فانه يدع هوية الله وخيره واذا كانت في امر محرم او في معصية فلا شك ان غيرها خيرا منها. هذه لا شك واما اذا كان في امر مباح يعني قد يكون الاقدام يعني خير وقد يكون التنفيذ خير. واما اذا كان يعني معصية فالتنفيذ لا يجوز. فالتنفيذ لا يجوز والترك هو المتعين - 01:15:33

فان تركها كفارتها فان تركها كفارتها. يعني هذا آآ آآ هذا لا يعني لا يدل على ان انه لا كفارة على من نذر يعني معصية ولكن هذا يدل على ان ان تركها متعين - 01:15:53

وان فعلها حرام ولا يجوز الاقدام على ذلك. وكون الانسان يعني يتركها من اجل الله. يعني يثاب على ذلك. ولكن ذلك لا يغني عن كون الانسان يعني عن اه يعني الذي نذر هو النذر كفارة كفارة يمين ولكنه يعني اه يحمل الى - 01:16:13

اذا صح عليه وقوله ان كفارتها يعني آآ تركها يعني على اعتبار ان المعصية آآ لا تفعل وانما كون الانسان يتركها من اجل الله لا شك انه مأجور على ذلك وانه - 01:16:33

وعلى خير ولكن كونه حلف فان فانه مع تركها ولزوم الترك فان عليه كفارة النتيجة اه طرف اليمين قال حدثنا المنذر بن الوليد. المنذر بن الوليد هو؟ اخرجه البخاري وابو داوود. البخاري وابو داوود. عن عبد الله بن بكر. عبد الله بن بكر وهو - 01:16:43

عن عبيد الله بن الاقنط عن عبيد الله صدوق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وهو قد مر ذكرهم اللهم لك الحمد لان هذه اللفظة الاخيرة لي فيها؟ نعم فيها كلام لا شك لكنها لكن - 01:17:03

اذكر انه نقل عن السندي او كذا كلام فقال النبي عليه ان اذا صح او ان صح فان المقصود بها انه يعني ترك متعين وانه ثاني لابد من تركها وانه لا يجوز فعله لكن ذلك ما هي في الكفارة لا بس هذا الكلام لو كانت على المعصية احيانا الانسان يحلف على خير على شيء يعني - 01:17:23

ويرى غيره اكثر نفعا لانه في الاخير ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدعها وليأتي الذي هو خير يعني ما تكون معصية احيانا يعني مثلا ما يدخل بيت فلان او ما يشرب هذا الشراب. ثم يرى غيره صحيح لكن قد يكون ايضا في معصية قد يكون في معصية هو الترك هو - 01:17:43

لا شك انه يؤجر عليك ويثاب عليك وهو مطلوب منك لا يجوز له ان يفي به لانك يجوز ان يفيده اذا كان مباح مباح كيف وجه العبارة؟ نعم اذا كان حلف على مباح كيف توجه العراق العبارة؟ فان تركها كفارتها والله الذي يبدو ان الترك انه راجع المعصية للمعصية الاول - 01:18:03

قال ابو داوود الاحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وليكفر عن يمينه الا فيما لا يعبأ به يعني الاحاديث كلها آآ ويكفر عن يمينه يعني في آآ كونه يحلف على يمينه انه يكفر عنها ويأتي الذي هو خير - 01:18:23

الا فيما يعبأ به ولعله يعني معناه في الشيء التافه او اشياء يعني نعم. لا يكون الا فيما لا يعبى به يعني بالاحاديث التي لم تصح؟ يمكن يمكن هذا يمكن لا يعلمون الا حديث. قال ابو داوود قلت في بعض الاحاديث يعني شيء شيء من هذا الحديث - 01:18:43

يعني آآ تدل على هذا الذي اشار اليه. نعم. قال ابو داوود قلت لاحمد روى يحيى ابن سعيد عن يحيى ابن عبيد الله فقال تركه بعد ذلك وكان اهلا لذلك. قال احمد احاديثه مناكير وابوه لا يعرف. قال ابو داوود؟ قال - 01:19:03

ابو داوود قلت لاحمد روى يحيى ابن سعيد عن يحيى ابن عبيد ابن سعيد ابن القطان. عن يحيى بن عبيد الله وهو ابن عبد الله ابن موهق متروك رواه الترمذي - 01:19:23

نعم فقال تركه بعد ذلك يعني اللي تركه تركه بعد ذلك يعني نروى عنه ولكنه تركه بعد ذلك وكان اهلا لذلك. وكان اهلا للترك يعني. يعني اهلا لان يتركهم. قال احمد احاديثه مناكير وابوه لا يعرف. احاديثه مناكير وابوه لا يعرف - 01:19:33

مجهول لكن كلمة من اشير عند الامام احمد يعني آآ اسمه اصطلاح اذا قال احاديث اذا كان النبي ليس معروف لانه مثل هذا الذي الذي هو متروك يعني آآ يكون على الجادة لكن له اصطلاح يعني - 01:19:53

له لبعض اهل العلم انه يطلق المنكر او المنافير على التفرج على ما يكون به التفرج وانه يعني تفرج يعني باشياء يعني بها عن غيره ولكنها لا تكون مردودة لان تفرجه محتمل. لان من تفرده محتمل يعني احاديثه مقبولة. وقد ذكر هذا الحافظ - 01:20:13

في مقدمة الفتح عن ترجمة بريدة ابن عبد الله ابن ابي غربة في ترجمة بريدة ابن عبد الله ابن ابي غردة في مقدمة الفتح ذكر يعني هذا الاصطلاح عن بعض المحدثين - 01:20:33

اهل اليد هذا يعني طبعا ما دام انه مطلوب وقال يعني انه انه تركه وكان اهلا للترك. نعم ان كان الكلام على حديث معين فيه رواية هذا الرجل الان ما مر معنا في الاسانيد يحيى ابن عبيد الله هو وجه ذكر لعل المقصود ان في اشياء تتعلق - 01:20:43

الشيء الذي لا يوضع به. ايه ها؟ ليس بثقة وكان اهلا لتركه وتركه وكان اهل الترك قال رحمه الله تعالى باب في من يحلف كاذبا متعمدا. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا عطاء بن السائق عن ابي يحيى عن ابن عباس - 01:21:08

رضي الله عنهما ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فسأل النبي صلى الله عليه واله وسلم الطالب البينة فلم تكن له فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذي لا اله الا هو. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بلى قد فعلت. ولكن قد - 01:21:37

غفر لك باخلاص قول لا اله الا الله. ثم رواه ابو داوود لمن حلف بالله من يحلف كاذبا متعمدا. اي من يحلف كاذبا متعمدا. يعني هذي ترجمة المطلقة يعني اتى بها مطلقا لا يحلف كاذبا متعمدا يعني ما حكمه؟ يعني قد يكون يعني يكون متعمد ولكنه قد يكون مغفورا له. ولكن - 01:21:57

لا يقال يعني في كل احد ولكنه في هذا الذي ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام في قصة الشخص الذي قال بلى ولكن الله قد غفر لك فهذا شيئا يعني - 01:22:17

جاء عن الوحي وعن اطلاع النبي وسلم على شيء يعني آآ حصل على خلاف الواقع. وآآ آآ وقال انه فعلت يعني هذا الذي حلفت له انت لست صادقا فيه وانما انت كاذب في حلف ولكن الله غفور فقلت والله الذي لا اله الا هو - 01:22:27

فيعني ذكرت الله او ذكرت آآ شهادتك مخلصا فكان يعني ذلك يعني كفارة لهذا الاسم الذي حصل لك لكن هذا لا يقال في كل من يحلف يقول والله الذي لا اله الا هو لان ذاك حصل وحي ودل على حصول خلافة - 01:22:47

انه كان مخلصا ايضا والرسول صلى الله عليه وسلم يعني قال انك كنت مخلصا فلا يعني يقاس عليه غيره ولا يقال ان غيره يكون كذلك. ولا يقال ان هذا حكم - 01:23:07

بل هذا حكم مقصور ومخصوص بما ورد لان فيه اه اه فيه فصول شيء عن طريق الوحي وانه لانه قد فعل وانه ليس صادقا فيما حلف عليه وانما هو كذب فيما حلف عليه ولكن هذا الكذب غفر له بسبب هذا الذي اضافه الى اليمين - 01:23:17

من اه الاخلاص لله عز وجل وكونه اتى بكلمة الشهادة مخلصا. فلا يقاس عليه غيره ولا يقال ان من يحلف يكون كذلك لان هذا اه انما حصل اه الذي في الحديث عن طريق وحي من الله عز وجل. وباكبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن الذي قد حصل. فلا يقول اه كل - 01:23:37

من حلف بالله الذي لا اله الا هو يقال له هذا الكلام. يعني ما جاءنا قلنا في هذا الشخص. والحديث في اسناده رجل متكلم فيه وعطاء ابن ثائر من جهة انه اختلط - 01:23:57

يا شيخ اه الشيخ ناصر صححه ولعله يعني انه وجود شواهد يعني ذلك انه جاء عن ابن عباس وجاع عن غيره يعني في قصص اخرى وان جبريل نزل وقال له - 01:24:07

وكذا وكذا يمكن ان يكون يعني هذا التصحيح مع وجود هذا الرجل المختلف آآ انه للشواهد التي جاءت من طرق اخرى غير هذه الطريق. وقد اشار اليها في عون معبود ذكر يعني حديث عن ابن عباس وحديث اخر ايضا بهذا المعنى - 01:24:17

نعم قال ابو داوود يراد من هذا حديث انه لم يأمره بالكفارة. قال ابو داوود يراد من هذا الحديث انه لم ترفض الكفارة يعني بما حلف

عليه ولعل الامر الكفارة لانه ما ما كان على امر على امر يعني آآ معقودة وانما على خبر - 01:24:37
ومعلوم ان اليمين التي على خبر هي اليمين والغموس ولا كفارة فيها ما فيها الا الاستغفار والتوبة كما عرفنا ذلك فيما مضى وانما الكفارة تكون في الامر المستقبل يعني والله لافعلن او والله لا افعل. ثم يحنث. واما ذاك فهو اما صادق واما كاذب. اما صادق فيما اخبر به ويكون - 01:24:57
مثال للاثم واما كاذبا فيأثم. لكذبه وحصل الكذب منه. وهنا يعني معناه ان انه لم يأمر ما امره بكفارة يعني كما هو واضح هذا المجال مو مجال كفارة لانه ليس على امر مستقل - 01:25:17
معقودة على امر يفعله او لا يفعله. وانما في مبنية فهذا اخبار. والله ما حصل كذا والله انه حصل كذا. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل موسى ابن اسماعيل التبوذ في البصرة. الحماد؟ الحماد هو ابن سلمة. ابن دينار البصري فقه في ستة وحماد - 01:25:36
اذا جاء غير المثوب ويروي عنه ويموت باسماعيل كما عرفنا المراد محمد ابن سلمة. ليس مراد محمد ابن زيد. لان حماد ابن زيد وحماد بن سلمة آآ يعني آآ يعني قرينان وهما في وقت واحد وهما مصريان ومتفقان في الشيوخ والتلاميذ كثيرا. ولهذا عندما يأتي في الرواية وقد روى عن الحمادين وروى - 01:25:56
وعنف الحمادان اذا كان في شيوخه قالوا روى عن الحمادين واذا كان في تلاميذه روى عنه الحمادان اذا كان تلاميذ روى عنه الحمادان - 01:26:16